

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٢١ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٧/١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٩ كلى) لنظر القضية رقم ٧٤٥٢ لسنة ٢٠١٣ جنح مدينة نصر ثان والمقيدة برقم ١١٤٨٣ لسنة ٢٠١٤ مستأنف شرق القاهرة والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٧/٢٢ إلى أكاديمية الشرطة بالتجمع الخامس ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/٧/٢٢

صدر فى ٢٠١٤/٧/٢٠

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر